



١٨١٢٧

٢٠١٨/٨/٨

إلى / محافظة بغداد / الدائرة المالية والادارية / قسم الملاكات / شعبة  
التوظيف

م/ بيان رأي

تحية طيبة :

كتابكم المرقم ( ١٤٣٧٢ ) في ٢٠١٨/٦/١٣ .

أن الموضوع محكوم بكتابي الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقمين (ت/٢/٥/٢١/  
٢١٤٠٦) في ١٠ / ٨ / ٢٠١٦ و ( ١٢٥٢ / ٢٨٨٧٨ ) في ٢٦ / ١٠ / ٢٠١٦ وأن نص المادة  
( السابعة عشر ) الفقرة (١٦) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ وأعمال  
الامانة العامة لمجلس الوزراء أعلاه أجاز تغيير العنوان الوظيفي للموظف من ذوي الشهداء  
المشمولين بالقانون أعلاه الحاصل على شهادة بعد التعيين أستثناء من القوانين النافذة اي  
بالامكان تعديل وظيفة أستثناء" من القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ والضوابط الصادرة  
بشأنه على أن تعديل الوظيفة يقتضي ان يكون الى الوظيفة المناسبة لاختصاص الشهادة  
الحاصل عليها الموظف وبنفس الدرجة وأن ذلك يقع ضمن أختصاص وزارة التربية  
..... مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية/وكالة

٢٠١٨/٨/